

" لا تبقوا صامتين "

ضحايا العنف الجنسي في جنوب السودان يطالبون بالعدالة والتعويضات

ملخص

" أحث ضحايا العنف الجنسي بقولي: أرجوكم، إذا أصابكم شيء، لا تبقوا صامتين. احكوا قصتكم ولا تخفوا منها شيئاً. "

ميرسي، المقيم في موقع بانتيو لحماية المدنيين، في جنوب السودان، نوفمبر/ تشرين الثاني 2016

منذ اندلاع النزاع المسلح الداخلي في جنوب السودان في جوبا في ديسمبر/ كانون الأول 2013، تعرض آلاف السودانيين الجنوبيين للعنف الجنسي بما في ذلك الاغتصاب والاعتداء الجماعي، والاسترقاق الجنسي، والتشويه الجنسي، والتعذيب والإخفاء، والعري القسري. ومن المرجح، مع استمرار النزاع، أن يرتفع عدد النساء والرجال والأطفال المتضررين من العنف الجنسي. إن ما يقع من عنف جنسي أمر مرعب سواء من حيث حجمه أو مدى وحشيته، وسوف يترك آثاراً جسدية ونفسية واجتماعية على مدى عقود قادمة.

في هذا التقرير، يروي ضحايا العنف الجنسي ما مروا به من محن، وغالباً ما تكون تفاصيلها مروعة. ويطالبون بمحاسبة الجناة، وتقديم التعويض، واتخاذ تدابير لمعالجة الشروخ الاجتماعية التي تسبب العنف الجنسي وتنجم عنه. ويستند التقرير إلى 182 مقابلة مع ضحايا العنف الجنسي وشهوده، أجراها 10 من المدافعين عن حقوق الإنسان في جنوب السودان بين أكتوبر/ تشرين الأول 2016 ومارس/ آذار 2017 وذلك بالتعاون مع منظمة العفو الدولية. كما يوثق التقرير حوادث العنف الجنسي التي تقوم بها القوات الحكومية وجماعات المعارضة المسلحة منذ ديسمبر/ كانون الأول 2013. ولم ينص التقرير على أسماء المدافعين عن حقوق الإنسان المذكورين أعلاه خوفاً من انتقام حكومة جنوب السودان أو قوات المعارضة. ورغم أن العدد الدقيق للأشخاص الذين تعرضوا للعنف الجنسي لن يعرف أبداً، فإن الإحصاءات القليلة المتاحة تثير الجزع. فقد أفادت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) أنه في الفترة بين ديسمبر/ كانون الأول 2013 وديسمبر/ كانون الأول 2016، تعرض 1 130 طفلاً للاعتداء الجنسي. وأثناء وبعد الاقتتال الذي وقع في جوبا في يوليو/ تموز 2016، وثقت بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (البعثة) حالات اغتصاب واغتصاب جماعي شملت 217 ضحية. أما الدراسة



الاستقصائية التي أجراها صندوق الأمم المتحدة للسكان في 2015 فتوصلت إلى أن 72 % من النساء اللاتي يعشن في أربعة مواقع لحماية المدنيين التابعة للبعثة في جوبا أفدن بأنهن تعرضن للاغتصاب منذ اندلاع النزاع، ومعظمهن من قبل الشرطة والجنود.

وتشير الإحصاءات المتاحة أيضاً إلى أن وتيرة العنف الجنسي قد تتصاعد مع استمرار النزاع. ووفقاً لمجموعة حماية جنوب السودان، زادت التقارير عن العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس بنسبة 61 % بين عامي 2015 و2016. وفي 2016، وثقت البعثة 577 حادثاً من حوادث العنف الجنسي المتصل بالنزاع، بما في ذلك الاغتصاب والاغتصاب الجماعي والاسترقاق الجنسي. ووفقاً لتقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات الصادر في أبريل/نيسان 2017، فإن 2016 شهد "زيادة بنسبة 32% في عدد حالات العنف الجنسي التي يرتكبها الرجال في الزي العسكري مقارنة بعام 2015"، في حين "زادت حالات الاختطاف لأغراض الاسترقاق الجنسي بأكثر من الضعف".

ووصف الضحايا الذين تمت مقابلتهم لإعداد هذا التقرير الوضع الذي يتفشى فيه العنف الجنسي، والذي يطرأ في أي وقت يكون فيه المدنيون على مقربة من جهات مسلحة فاعلة. ويشمل ذلك أوقات الهجمات العسكرية على القرى، وأثناء عمليات التفتيش التي تقوم بها الجهات المسلحة في المناطق السكنية، وعلى طول الطرق وعند نقاط التفتيش، وفي أعقاب عمليات الاختطاف أو الاحتجاز. وقد وقعت معظم تلك الحوادث وغيرها من أشكال العنف، بما في ذلك القتل ونهب المنازل وتدميرها.

وشملت معظم الحالات الموثقة في هذا التقرير الاغتصاب أو الاغتصاب الجماعي للنساء والفتيات. وقد زاد بعض المغتصبين من وحشية جرائمهم بتشويه الضحايا بالسكاكين أو اغتصابهن بأشياء مثل العصي. وقتل بعضهم ضحاياهم في حين ترك آخرون الضحايا في حالة نزيه أو فقدان للوعي. ولم تسلم من الأذى النساء المسنات والفتيات الصغيرات والنساء الحوامل.

ووصف ستة عشر من ضحايا العنف الجنسي الذكور ما وقع لهم من اغتصاب أو إحصاء أو أي من أشكال التعذيب الأخرى، بما في ذلك خرق الخصيتين بالإبر. وقد وقعت معظم الانتهاكات للرجال والفتيات الذين تمت مقابلتهم لإعداد هذا التقرير قبيل اعتقال موظفي الأمن أو العسكريين الحكوميين لهم أو في أثناء فترات الاحتجاز.

وتشير روايات الضحايا إلى أن أعمال العنف الجنسي المتطرفة هذه كانت جزءاً من استراتيجية لإرهاب الضحايا وتحطيمهم ووصمهم بالعار وإذلالهم هم ومجموعاتهم العرقية أو السياسية. وكثيراً ما استهدفت القوات الحكومية والمعارضة الأفراد بسبب الانتماء العرقي أو الانتماء والولاء السياسيين.

لقد فشل الإطار التشريعي لجنوب السودان في تعريف أو تجريم التعذيب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والإبادة الجماعية، وبالتالي لا يمكن مقاضاة العنف الجنسي داخل جنوب السودان باعتباره إحدى هذه الجرائم. بيد أن أعمال العنف الجنسي المبينة في هذا التقرير تعد جرائم بموجب قانون العقوبات في جنوب السودان.

غير أن سلطات جنوب السودان تقاعست مراراً وتكراراً عن إجراء تحقيقات شاملة ونزيهة في جرائم العنف الجنسي أو محاسبة المسؤولين عنها في محاكمات عادلة. ويعود هذا التقاعس إلى ثغرات في قدرات نظام العدالة الجنائية وموارده ويرجع كذلك إلى غياب واضح للالتزام السياسي بالمساءلة الجنائية. وقال الضحايا الذين تمت مقابلتهم لهذا التقرير إنهم يشعرون بعدم

الأمان في الإبلاغ عن تجاربهم المتعلقة بالعنف الجنسي، خاصة إذا كانوا يتهمون مسؤولين حكوميين، ولديهم إحساس كامل بعدم جدوى القيام بذلك.

على الرغم من أن أمل الضحايا في تحقيق العدالة ضئيل، إلا أن هذا لم يخفف من مطالباتهم بتحديد هوية الجناة ومساءلتهم ومعاقبتهم. ويرى البعض أن هذه هي الطريقة الوحيدة لكسر دائرة العنف، والسماح لمختلف المجموعات بالعيش معاً، وتأمين مستقبل سلمي لجنوب السودان. وأعرب البعض الآخر عن غضبهم الشديد ورغبتهم في الانتقام، مؤكدين على أهمية المساءلة كوسيلة لمنع الأفراد والمجتمعات المحلية من تحقيق العدالة بأيديهم.

وبالإضافة إلى المساءلة، فإن ضحايا العنف الجنسي بحاجة ماسة إلى مزيد من الدعم لاستعادة سلامتهم البدنية والنفسية. وقد أطلع الضحايا الذين أجريت معهم المقابلات الباحثين على جروح وندوب، ووصفوا العظام المكسورة، واشتكوا من الآلام العالقة، ومشاكل التبول أو التبرز، وتقلصات المعدة. ووصف آخرون صعوبات في العلاقات الجنسية والحميمية. كما أن بعض الذين تم اختراق أجسادهم بأشياء، أو تشويههم بالسكاكين أو تعذيبهم، تعرضوا لجروح داخلية خطيرة وأضرار في الأعضاء التناسلية. وعاش بعضهم يرهقهم شعور دائم بعدم معرفة إذا كانوا قد أصيبوا بأمراض تنتقل بالاتصال الجنسي، بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز.

ويواجه الضحايا تحديات هائلة في تلقي العلاج الطبي المناسب. والمرافق الإنسانية التي توفر العلاج مجهزة عموماً لتوفير وسائل منع الحمل في حالات الطوارئ، وتقديم المشورة بشأن فيروس نقص المناعة البشرية، والاختبارات، والوقاية بعد التعرض، والاختبار والعلاج من الأمراض المنقولة جنسياً الأخرى، ولكن حتى هذه المرافق غالباً ما يتعذر وصول المحتاجين إليها لمن يحتاجون إليها. وعديد من الضحايا لا يجدون مكاناً يذهبون إليه للحصول على الخدمات الطبية، ولا سيما في المناطق الريفية، خاصة بعد انهيار نظم الرعاية الصحية في العديد من المجتمعات المحلية نتيجة للصراع. فقد يكون أقرب المرافق الصحية العاملة على مسافة بعيدة للغاية، أو تكون الطرق المؤدية إليه غير آمنة كذلك. وعلاوة على ذلك، فإن العار ووصمته المحيطين بالعنف الجنسي كثيراً ما يثنيان الضحايا عن التماس المساعدة الطبية التي يحتاجون إليها، أو عن الكشف التام للعاملين الطبيين عن طبيعة الاعتداءات التي تعرضوا لها وعن مدى مخاوفهم الصحية.

وبالإضافة إلى الآثار الجسدية طويلة الأجل للعنف الجنسي، فإن الضحايا يتحملون عبئاً نفسياً هائلاً، قد يستمر أعواماً. فوصف الضحايا الذين تمت مقابلتهم لهذا التقرير ما يعانونه من كوابيس، وفقدان الذاكرة، وعدم التركيز، وأفكار الانتقام، أو الانتحار – وهي أعراض شائعة للمحن النفسية المرتبطة باضطرابات ما بعد الصدمة. وأعرب البعض عن شعورهم بالوحدة واليأس. وأخذت مشاعر الكثيرين العاطفية تضعف، وأثر ذلك على قدرتهم على القيام بأنشطتهم اليومية. وللأسف، فإن خدمات الصحة النفسية المتخصصة غائبة تماماً تقريباً في جنوب السودان. وفي حين تقدم بعض المنظمات خدمات الدعم النفسي الاجتماعي الأساسية لضحايا العنف الجنسي، فإن الحصول على هذه الخدمات محدود للغاية.

إن مشاعر العار لدى الضحايا، ومعاناتهن مما التصق بهن من وصمة العار، والرفض من قبل الأزواج وأفراد الأسرة ما يزيد من محنتهن. وقد ذكر بعض من تمت مقابلتهن أن اللوم قد ألقى عليهن لما أصابهن من عنف، وأحياناً أكثر من لوم مرتكبيه. وفي بعض الحالات، ضربهن أزواجهن أو تخلوا عنهن بعد أن بحن بما مر بهن. ويسهم العار ووصمته والرفض في القمع الاجتماعي الطويل الأجل لضحايا العنف الجنسي، بما في ذلك خلق العقبات أمام إبلاغهن عن الجرائم والتماسهن الدعم الطبي والنفسي. ينبغي على جنوب السودان العمل على محو وصمة العار المرتبطة بالعنف الجنسي وآثارها بشتى

الوسائل من خلال حملات التوعية العامة، والإدانة الرسمية لجميع أشكال العنف الجنسي، والالتزام بالعدالة والتعويض. إن القيام بذلك أمر بالغ الأهمية لضمان الحياة الكريمة للضحايا.

وإلى جانب الآثار الصادمة على الضحايا كأفراد، فقد أدت أعمال العنف الجنسي إلى إرهاب جماعات سكانية أوسع وأحدثت شروخاً داخل المجتمعات المحلية وفيما بينها، وساهمت في العداوة بين الأعراق، وغذت دورات الاعتداء المستمرة. وكجزء من التزامات جنوب السودان بمنع استمرار تكرار العنف الجنسي، يجب على الحكومة أن تبذل جهوداً لمعالجة هذه الشروخ الاجتماعية وشفاءها. إن الاعتراف العلني بالعنف الجنسي وإعمال حقوق الضحايا في العدالة والإنصاف خطوات عملية يمكن أن تسهم في وقف دائرة الانتقام والثأر من الانتقام.

والأهم من ذلك أن تتوقف الاعتداءات فيجب على الحكومة وجميع قوات المعارضة أن تضمن توقف أعضائها عن أعمال العنف الجنسي، وذلك بإصدار أوامر واضحة تحظر العنف الجنسي، وبتزويد القوات بالتدريب المناسب، ووضع آليات لمراقبة سلوك القوات على نحو ملائم. ويجب أن تكون هناك أيضاً تبعات على عاتق القوات التي تمارس العنف الجنسي - فيجب تقديم المسؤولين عن الانتهاكات إلى العدالة. وعلاوة على ذلك، يجب على جنوب السودان أن يوجد طريقة استباقية للتدقيق في أفراد قوات الأمن لضمان أن الأفراد الذين توجد أدلة موثوقة على ارتكابهم للعنف الجنسي يتم استبعادهم من الخدمة إلى حين التحقق من الادعاءات المتعلقة بهم بصورة مستقلة.

توصيات

إلى حكومة جنوب السودان

- التأكد من أن أفراد قوات الأمن يوقفون فوراً كافة انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وإصدار أوامر واضحة تحظر العنف الجنسي، وتزويد القوات بالتدريب الملائم في مجال حقوق الإنسان والقانون الإنساني وفي مجال حظر العنف الجنسي، وإنشاء آليات لمراقبة سلوك القوات على نحو ملائم؛
- التأكد من أن أفراد قوات الأمن يوقفون فوراً استخدام العنف ضد إمكانيات الهيئات الإنسانية والعاملين بها وغير ذلك من العوائق أمام وصول المساعدات الإنسانية، وضمان وصول وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية بشكل فوري وبدون معوقات إلى جميع مناطق جنوب السودان لأغراض تقديم المساعدة للمدنيين المتضررين بالنزاع؛
- ضمان السماح لأفراد قوات الأمن بالتوصل الكامل إلى قوات حفظ السلام التابعة للبعثة وإلى مراقبي حقوق الإنسان لتوفير الحماية وتوثيق الانتهاكات والتجاوزات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك العنف الجنسي؛
- إنشاء آلية تدقيق لاستبعاد أي شخص يشتبه في أنه أمر بارتكاب انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك أعمال العنف الجنسي، أو ارتكباها أو أقرها، إلى أن يتم التحقيق في الادعاءات المتعلقة بها بصورة مستقلة ونزيهة. والبدء في تحقيقات سريعة وفعالة ونزيهة في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات قانون حقوق الإنسان والجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي، بما في ذلك العنف الجنسي. وإحالة الأشخاص المشتبه في مسؤوليتهم جنائياً إلى العدالة أمام محاكم مدنية علنية يمكن الوصول إليها وفي محاكمات عادلة دون استخدام عقوبة الإعدام؛
- تجريم جميع أشكال العنف الجنسي (بما في ذلك الاغتصاب والاسترقاق الجنسي والبيغاء القسري والحمل القسري والتعقيم القسري وأي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي ذات الخطورة المماثلة) وتحديدتها وفقاً لأعلى المعايير الدولية. وضمان توصيف كل من هذه الأفعال، حسب الاقتضاء، بالتعذيب وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والإبادة الجماعية حتى يمكن مقاضاة مرتكبيها على الصعيد الوطني باعتبارها جرائم منصوص عليها في القانون الدولي؛
- إنشاء برنامج لحماية الضحايا والشهود؛
- إزالة أي عقبات في القانون الوطني أو السياسة الوطنية تضع الحواجز أمام التحقيق في جرائم العنف الجنسي ومحاكمتها والفصل فيها، بما في ذلك منح العفو والمسامحة والمطالبات بالحصانة؛
- تدريب الشرطة ووكلاء النيابة والقضاة على أفضل الطرق للتحقيق في الجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي والمقاضاة بشأنها والفصل فيها، وفي التعرف على والتعامل قضية مع عدم المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بالوصول إلى سبل العدالة، وتوفير تدريب عام للتوعية بالفوارق بين الجنسين من أجل إدارة جميع تفاعلاتها مع المشتكين، وغيرهم من أفراد الجمهور بطريقة تراعي المنظور الجنساني؛

- ضمان حصول النساء على نقاط كافية تتيح لهن الإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي، بما في ذلك إنشاء المزيد من مكاتب الشؤون الجنسانية وتعيين مزيد من ضابطات الشرطة؛
- ضمان الإفراج الفوري عن الأشخاص المختطفين و / أو المحتجزين تعسفا وضمان عودتهم بأمان ودون إعاقة؛
- تيسير الإسراع بإنشاء المحكمة المختلطة لجنوب السودان، وهيئة التعويضات والإنصاف والتمويل، ولجنة الحقيقة والمصالحة والمشفاهة، دون إبطاء. وضمان أن تنفذ جميع الهيئات بفعالية عناصر ولايتها المتصلة بالتعويضات، وأن تعالج برامج التعويض الجماعي والفردى احتياجات ضحايا العنف الجنسي معالجة كاملة؛
- ضمان مشاركة الضحايا والتشاور معهم بشكل مفيد في رسم خرائط برامج التعويض وتصميمها وتنفيذها ومراقبتها وتقييمها؛
- ضمان أن يتمكن ضحايا العنف الجنسي من الوصول إلى خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الشاملة والسرية والمعلومات عنها، حسب الحاجة، بما في ذلك منع الحمل في حالات الطوارئ، وتقديم المشورة بشأن فيروس نقص المناعة البشرية، والاختبارات، والوقاية بعد التعرض، والإجهاض الآمن والقانوني، ودعم صحة الأم؛
- وضع برامج تهدف إلى القضاء على وصمة العار والتمييز ضد ضحايا العنف الجنسي وإلى كسر دورات الإيذاء وعدم تمكين النساء والفتيات، على سبيل المثال من خلال حملات التثقيف العام وبرامج التدريب؛
- الاعتراف علنا بدور الجهات الحكومية الفاعلة في ارتكاب العنف الجنسي، والتحدث علانية ضد العنف الجنسي، وتقديم اعتذارات علنية للضحايا؛
- السماح للمجتمع المدني ووسائل الإعلام بالعمل بحرية، والتحدث بشكل نقدي، وتوثيق العنف الجنسي والتحقيق فيه.

إلى حركة تحرير شعب السودان/ الفصيل المعارض والجماعات المسلحة الأخرى

- التأكيد على إيقاف الأعضاء الفوري لكافة انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك العنف الجنسي من خلال إصدار أوامر واضحة تحظر العنف الجنسي، وتزويد قواتهم بالتدريب المناسب، واستخدام آليات لمراقبة سلوك هذه القوات؛
- التأكيد على إيقاف الأعضاء الفوري للعنف ضد إمكانات الهيئات الإنسانية والعاملين فيها وغير ذلك من العوائق أمام المساعدة الإنسانية، وأن يكفلوا الوصول الفوري ودون عراقيل إلى وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الدولية في جميع مناطق جنوب السودان بغرض تقديم المساعدة إلى المدنيين المتضررين من النزاع؛
- إبعاد أي شخص من صفوفها يشتبه في مسؤوليته عن ارتكاب انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، أو عن الأمر بذلك، ويشمل ذلك أعمال العنف الجنسي؛
- التعاون مع جميع التحقيقات والملاحقات القضائية المستقلة والفعالة للأعضاء المتورطين في الجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي.

إلى بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

- اتخاذ جميع التدابير الإضافية الممكنة لضمان الحماية الفعالة للمدنيين، ولا سيما أولئك الذين لجأوا إلى مواقع الحماية التابعة للبعثة. وتوسيع مجال عمل الدوريات وتوفير المرافقة للأفراد الذين يحتاجون إلى مغادرة المواقع لاحتياجات أساسية، مثل الذهاب إلى السوق أو جمع الحطب؛
- ضمان إجراء تحقيقات شاملة في الحوادث الأمنية في قواعد البعثة وما حولها بغية التأكد من مساءلة الجناة وتحسين تدابير حماية المدنيين؛
- تقديم تقارير عامة منتظمة وفي الأوقات المناسبة عن حالة حقوق الإنسان في البلاد، بما في ذلك العنف الجنسي.

إلى الاتحاد الأفريقي

- ضمان الإسراع بإنشاء مفوضية الاتحاد الأفريقي للمحكمة المختلطة لجنوب السودان في صيغة تتوافق مع القانون الدولي، مع إعطاء الأولوية لإنشاء وحدات للتحقيق ووحدات لحماية الضحايا والشهود؛
- مطالبة حكومة جنوب السودان بإجراء تحقيقات جنائية مستقلة في ادعاءات العنف الجنسي التي يرتكبها أفراد من قوات الأمن؛
- المطالبة باستخدام آلية تدقيق شاملة لضمان الاستبعاد من الخدمة لأفراد قوات الأمن الذين تتوفر معلومات موثوقة عن ارتكابهم جرائم منصوص عليها في القانون الدولي أو غير ذلك من الانتهاكات الجسيمة أو انتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها العنف الجنسي، وذلك إلى حين يتم التحقيق في الادعاءات المتعلقة بهم بشكل مستقل ونزيه؛
- مطالبة حكومة جنوب السودان بتوفير الحماية الكافية للسكان النازحين داخليا وضمان أمنهم؛
- دعم إنشاء لجنة تقصي الحقائق والمصالحة والمشفاهة وهيئة التعويضات والإنصاف والتمويل. والتأكيد على أن تنفذ جميع الهيئات بفعالية عناصر ولايتها المتصلة بالإنصاف، وأن تعالج برامج الإنصاف الجماعية والفردية احتياجات ضحايا العنف الجنسي معالجة كاملة.

إلى المجتمع الدولي

- أن يشجب بقوة جرائم العنف الجنسي، فضلا عن الانتهاكات والتجاوزات الأخرى لحقوق الإنسان والقانون الإنساني من جانب جميع الأطراف، وأن يصر على مساءلة مرتكبيها؛
- أن يقدم الدعم المالي والتقني والسياسي المتزايد لرصد وتوثيق العنف الجنسي وحماية الضحايا وتزويدهم بخدمات الدعم الطبي والنفسي والقانوني والاجتماعي؛
- أن يدعم، من خلال التعاون الإنمائي، التزامات جنوب السودان بضمان إنصاف ضحايا العنف الجنسي؛
- أن يستخدم جميع الأدوات الدبلوماسية والسياسية تحت يديه، ويضغط على أطراف النزاع لوقف الانتهاكات والتجاوزات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك العنف الجنسي؛
- أن يطالب حكومة جنوب السودان بإجراء تحقيقات جنائية مستقلة في ادعاءات العنف الجنسي التي يرتكبها أفراد من قوات الأمن؛

- المطالبة باستخدام آلية تدقيق شاملة لضمان الاستبعاد من الخدمة لأفراد قوات الأمن الذين تتوفر معلومات موثوقة عن ارتكابهم جرائم منصوص عليها في القانون الدولي أو غير ذلك من الانتهاكات الجسيمة أو انتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها العنف الجنسي، وذلك إلى حين يتم التحقيق في الادعاءات المتعلقة بهم بشكل مستقل ونزيه؛
- مطالبة حكومة جنوب السودان بضمان أمن وحماية السكان النازحين داخليا؛
- دعم إنشاء المحكمة المختلطة لجنوب السودان، ولجنة تقصي الحقائق والمصالحة والمشفاهة، وهيئة التعويضات والإنصاف والتمويل. والتأكيد على أن تنفذ جميع الهيئات بفعالية عناصر ولايتها المتصلة بالإنصاف، وأن تعالج برامج الإنصاف الجماعية والفردية احتياجات ضحايا العنف الجنسي معالجة كاملة؛
- تقديم المساعدة الإنمائية لدعم الشرطة ووكلاء النيابة والقضاة في اعتماد وتنفيذ أفضل الطرق للتحقيق والملاحقة القضائية والفصل في الجرائم المنصوص عليها في القانون الدولي وفي التعرف على والتعامل مع قضية عدم المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بالوصول إلى سبل العدالة، وكذلك في توفير تدريب عام للتوعية بالفوارق بين الجنسين من أجل إدارة جميع تفاعلاتها مع المشتكين، وغيرهم من أفراد الجمهور بطريقة تراعي المنظور الجنساني؛

إلى المنظمات الإنسانية الوطنية والدولية

- زيادة التقارير العامة وتبادل المعلومات حول الانتهاكات والإساءات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني التي تمت ملاحظاتها أو توثيقها، بما في ذلك العنف الجنسي والعوائق أمام وصول المساعدات الإنسانية؛
- زيادة المعلومات المتاحة والتي يمكن لضحايا العنف الجنسي الحصول عليها والخاصة بحقوقهم واستحقاقاتهم؛
- وضع أو توسيع البرامج التي تستجيب للاحتياجات المحددة لضحايا العنف الجنسي، بما في ذلك:
 - برامج لزيادة الوعي بمدى انتشار العنف الجنسي في سياق النزاع في جنوب السودان وأثره؛ والتي من شأنها أن تقلل من وصم ضحايا العنف الجنسي، بمن فيهم الرجال؛
 - توفير خدمات صحية شاملة لضحايا العنف الجنسي، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، وخدمات الصحة النفسية.
- وفي مجال توفير الخدمات الإنسانية، يجب أن تدرج فيها تدابير لمنع العنف الجنسي بما في ذلك توفير الحطب داخل مراكز حماية المدنيين.